

حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة

الرشح ا ه .

قوله (أو تنحج) لأن العروق ممتدة من الحلق إلى الذكر .

وبالتنحج تتحرك وتقذف ما في مجرى البول ا ه .

ضياء .

قوله (ويختلف الخ) هذا هو الصحيح فمن وقع في قلبه أنه صار جاز له أن يستنجي لأن كل

أحد أعلم بحاله .

ضياء .

قلت ومن كان بطيء الاستبراء فليفتل نحو ورقة مثل الشعيرة ويحتشي بها في الإحليل فإنها
تتشرب ما بقي من أثر الرطوبة التي يخاف خروجها وينبغي أن يغيبها في المحل لئلا تذهب
الرطوبة إلى طرفها الخارج وللخروج من خلاف الشافعي وقد جرب ذلك فوجد أنفع من ربط المحل
لكن الربط أولى إذا كان صائما لئلا يفسد صومه على قول الإمام الشافعي .

قوله (ومع طهارة المغسول تطهر اليد) هو مختار الفقيه أبي جعفر وقيل يجب غسلها لأنها
تتنجس بالاستنجاء وقيل يسن وهذا هو الصحيح كما مر في سنن الوضوء .

نوح .

ونقل في القنية أنه لو استنجى بالماء وبيده خيط مشدود لا يظهر بطهارة اليد ما لم يمر
اليد بالخيط إمرارا بلغيا .

قوله (ويشترط الخ) قال في السراج وهل يشترط فيه ذهاب الرائحة قال بعضهم نعم فعلى
هذا لا يقدر بالمرات بل يستعمل الماء حتى تذهب العين والرائحة .

وقال بعضهم لا يشترط بل يستعمل حتى يغلب على طنه أنه قد طهر وقدره بالثلاث ا ه .

والظاهر أن الفرق بين القولين أنه على الأول يلزمه شم يده حتى يعلم زوال الرائحة وعلى
الثاني لا يلزمه بل يكفي غلبة الطن .

تأمل .

قوله (بأن أرخى الخ) لعل وجهه أن يخرج بإرخائه نفسه الشرح الداخل وهو لا يخلو عن
رطوبة النجاسة ثم رأيته منقولا عن خط البزازي في هامش نسختي البزازية مع التصريح بأن

المراد بوجه السنة ما ذكره الشارح من الإرخاء وبه اندفع ما فهمه في الحلية من بناء
القول بالنقص على أن المراد بوجه السنة هو إدخال الأصبع في الدبر فرد ذلك بأنه قد نص

غير واحد من أعيان المشايخ الكبار على أنه لا يدخل الأصبع في الاستنجاء .

تتمة إذا أراد أن يدخل الخلاء ينبغي أن يقوم قبل أن يغلبه الخارج ولا يصحبه شيء عليه اسم معظم ولا حاسر الرأس ولا مع القلنسوة بلا شيء عليها فإذا وصل إلى الباب يبدأ بالتسمية قيل الدعاء هو الصحيح فيقول بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث ثم يدخل باليسرى ولا يكشف قبل أن يدنو إلى القعود ثم يوسع بين رجليه ويميل على رجله اليسرى ولا يفكر في أمر الآخرة كالفقه والعلم فقد قيل إنه يمنع منه شيء أعظم منه ولا يرد سلاما ولا يجيب مؤذنا فإن عطس حمد الله تعالى بقلبه ولا ينظر إلى عورته ولا إلى ما يخرج منه ولا يبزق في البول ولا يطيل القعود فإنه يولد الباسور ولا يمتخط ولا يتنحج ولا يكثر الالتفات ولا يعبث ببدنه ولا يرفع بصره إلى السماء وينكس رأسه حياء مما ابتلى به ويدفن الخارج ويجتهد في الاستفراغ منه فإذا فرغ يعصر ذكره من أسفله إلى الحشفة ثم يمسح بثلاثة أحجار ثم يستر عورته قبل أن يستوي قائما ثم يخرج برجله اليمنى ويقول غفرانك الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني وأمسك علي ما ينفعني ثم يستبرء فإذا استيقن بانقطاع أثر البول يقعد للاستنجاء بالماء موضعا آخر ويبدأ بغسل يديه ثلاثا ويقول قبل كشف العورة بسم الله العظيم وبحمده والحمد لله على دين الإسلام .

اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ثم يفيض الماء باليمنى على فرجه ويعلي الإناء ويغسل فرجه باليسرى ويبدأ بالقبل ثم الدبر ويرخي مقعدته ثلاثا ويدلك كل مرة ويبالغ فيه ما لم يكن صائما فينشف بخرقه قبل أن يجمعه